

وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

(قطاع الشئون الاجتماعية)

قرار رقم ٢١٠ لسنة ٢٠٠٤

صادر بتاريخ ٢٠/٩/٢٠٠٤

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية لجمعية الوفاء والأمل لرعاية المعاقين ؛

وعلى كتاب السيد اللواء أ.ح/ أمين عام وزارة الدفاع ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات المؤرخة ٢٠٠٤/٩/١٦ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

وبناء على ما عرضه السيد رئيس قطاع الديوان العام ؛

قرر :

مادة أولى - تدمج جمعية الوفاء والأمل لرعاية المعوقين فى جمعية المحاربين القدماء وضحايا الحرب .

مادة ثانية - تشكل لجنة من وزارة الشئون الاجتماعية تكون مهمتها التعاون مع اللجنة المشكلة من وزارة الدفاع فى القيام بأعمال جرد وتسليم الأصول والممتلكات والأموال والمنقولات الخاصة بجمعية الوفاء والأمل لرعاية المعوقين لجمعية المحاربين القدماء وضحايا الحرب ، وتنتقل المسؤولية لجمعية المحاربين القدماء وضحايا الحرب بعد انتهاء اللجنة المشار إليها من إجراءاتها .

مادة ثالثة - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ونشر فى الوقائع المصرية .

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

دكتورة / أمينة الجندى